

## حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين

فيعلق عنه في يوم السابع وإن مات قبله كما في النهاية ويندب العق عن مات بعد الأيام السبعة والتمكن من الذبح وكذا قبلها كما في المجموع .

( قوله بل يسن تسمية سقط إلخ ) أي لخبر فيه .

قال في النهاية فإن لم يعلم له ذكورة ولا أنوثة سمي باسم يصلح لهما كطلحة وهند .

( قوله أفضل الاسماء عبد الله وعبد الرحمن ) وذلك لحديث مسلم أحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن .

ومثلهما كل ما أضيف بالعبودية لاسم من اسمائه تعالى كعبد الرحيم وعبد الخالق وعبد الرزاق .

( قوله ولا يكره اسم نبي أو ملك ) أي لا تكره التسمية باسم من أسماء الانبياء كموسى أو

باسم من أسماء الملائكة كجبريل وذلك لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أخرج الله أهل التوحيد من النار وأول من يخرج من وافق اسمه اسم نبي .

وفي العهود للشعراني أخذ علينا العهد أن نزيد في تعظيم كل عبد يسمى بمثال اسماء الله عز وجل أو بمثال اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بمثال اسماء الانبياء عليهم الصلاة والسلام أو بمثال اسماء أكابر الأولياء رضي الله عنهم زيادة على تعظيم غيره ممن لم يسم بما ذكر .

وقال لي سيدي محمد بن عنان أحب للناس أن يسموا أولادهم أحمد دون محمد فقلت له ولم ذلك قال للحن العامة في اسم محمد فإن أهل الأرياف يقولونها بكسر الميم والحاء .

وأهل الحاضرة يقولونها بفتح الميم الأولى .

وكلاهما لحن .

فاعلم ذلك .

اه .

( واعلم ) أنه تكره الاسماء القبيحة كحمار وكل ما يتطير بنفيه أو إثباته كبركة وغنيمة ونافع ويسار وحرب ومرة وشهاب وشيطان .

وتشتد الكراهة بنحو ست الناس أو ست العرب أو ست العلماء أو ست القضاة أو سيد الناس أو العلماء أو العرب لأنه من أقبح الكذب .

( قوله بل جاء في التسمية بمحمد فضائل عليه ) منهما قوله عليه السلام إذا كان يوم

القيامه نادى مناد ألا ليقيم من اسمه محمد فليدخل الجنة كرامة لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم .

فينبغي أن لا يخلى الشخص أولاده من اسم محمد ويلاحظ في ذلك عود بركة اسمه صلى الله عليه وسلم عليه .

قال الشافعي رضي الله عنه لما ولد له ولد وسماه بمحمد سميته بأحب الاسماء إلي أي بعد عبد الله وعبد الرحمان كما في التحفة وكثير يسمون محمدا ويقول سميته باسم أبي وجدي فكان الأولى أن يلاحظ فيه اسمه صلى الله عليه وسلم أولا ثم اسم أبيه .

وينبغي لمن سمى محمدا أن يحترمه لكونه سمي به صلى الله عليه وسلم فقد ورد إذا سميت محمدا فلا تضربوه ولا تحرموه .

( قوله ويحرم التسمية بملك الملوك ) أي لأنه لا يصلح لغيره تعالى .

ومثله ما هو بمعناه كشاهن شاه .

( قوله وقاضي القضاة ) أي ويحرم التسمية بقاضي القضاة .

والمعتمد الكراهة .

ومثله ألقى القضاة لكن المعتمد فيه الحرمة .

وأول من سمى قاضي القضاة أو أبو يوسف ولم ينكره أحد مع توفر الأئمة في زمانه وأول من سمى ألقى القضاة الماوردي واعترضه بعض أهل عصره .

وفي الكردي واختلفوا في ألقى القضاة وقاضي القضاة وقد بينته في الأصل .

ومثلها وزير الوزراء وأمير الأمراء وداعي الدعاة .

اه .

( قوله وحاكم الحكام ) أي ويحرم التسمية بحاكم الحكام .

وهذا فيه خلاف أيضا والمعتمد إلحاقه بملك الملوك في الحرمة وقيل إنه مكروه إلحاقا له بقاضي القضاة .

( قوله وكذا عبد النبي ) أي وكذا يحرم التسمية بعد النبي أي لإيهام التشريك أي أن النبي شريك الله في كونه له عبود .

وما ذكر من التحريم هو معتمد ابن حجر .

أما معتمد الرملي فالجواز وعبارته ومثله عبد النبي على ما قاله الأكثرون والأوجه جوازه لا سيما عند إرادة النسبة له صلى الله عليه وسلم .

( قوله وجار الله ) أي وكذا يحرم التسمية بجار الله ومثله رفيق الله لإيهام التشريك .

وتحرم التسمية أيضا بعبد الكعبة أو عبد الحسن أو عبد علي .

وكذا كل ما أضيف بالعبودية لغير اسمائه تعالى كعبد العزى وعبد مناف وذلك لإيهام

التشريك .

وفي الباجوري وتحرم التسمية بعيد العاطي وعبء العال لأن كلا منهما لم يرد واسماؤه تعالى توقيفية .

ويحرم أيضا قول بعض العوام عند إرادة حمل ثقل الحملة على ا□ ونحو ذلك كالشدة على ا□ .

( قوله والتكني بأبي القاسم ) أي وكذا يحرم التكني به أي وضع هذه الكنية على هذا الشخص أما إذا اشتهر بها فلا حرمة .

ولذا يكنى النووي الرافعي بها في كتبه مع